

شرب أ/ل أ- ١١ / ٨
٢١ أغسطس ١٩٥٨
الأصل: بالانجليزية

اللجنة الإقليمية لشرق البحر الأبيض
الدورة الثامنة
رقم ١٢ من جدول الأعمال

قرارات تهمم الاقليم
واقفت عليها

الجمعية العمومية للصحة العالمية في دورتها الحادية عشر
والمجلس التنفيذي في دورتيه الحادية والعشرين والثانية والمشرين

ج ع ص ١١ / ١٦ الحساب الخاص لاستئصال الملاريا

انظر: الوثيقة شرب أ/ل أ- ٤ / ٨ اضافة ١

والقرارات ج ع ص ١١ / ٤٢ و م ت ٢١ / ق / ٤١

ج ع ص ١١ / ٢١ تنفيذ القرار ج ع ص ٣٣ / ٧

الجمعية العمومية للصحة العالمية في دورتها الحادية عشر،

١- اخذت علما - مع الأسف - من واقع تقرير المدير العام ، بان المنظمة الاقليمية لشرق البحر الابيض ، مازالت لاتودي وظيفتها على الوجه الطبيعي ، وان القرار ج ع ص ٣٣ / ٧ لم يحقق تماما الأغراض التي اتخذت من اجلها

٢- تثنى على المدير العام والمدير الاقليمي لما بذلاه من الجهود لتنفيذ القرار الاتف الذكر تنفيذا تاما ، وتطلب من جميع الذين يعينهم الأمر مواصلة الجهود لازالة الصعوبات ، و

٣- تطلب من المدير العام ، في حالة نشوء تطورات جديدة في هذا الموضوع ان يقدم تقريرا عنه الى الجمعية العمومية في دورة مقبلة .

ج ع ص ١١ / ٢٧ صحة البيئة

الجمعية العمومية للصحة العالمية في دورتها الحادية عشر،

وقد اخذت علما ، خلال المناقشات التي دارت حول التقرير السنوي المعروف مسن
المدير العام عن سنة ١٩٥٧ ، بالاهتمام الموجه الى صحة البيئة ،^(١)

تطلب من المدير العام :

(أ) ان يقوم باستعراض شامل لاعمال الهيئة الصحية العالمية في مساعدة الحكومات
في ميدان صحة البيئة وما انجزته منها ، على ان يبين بنوع خاص ما تم في شأن توفير
المياه الصالحة للشرب أو تحسينها وفي شأن التخلص من الفضلات الآدمية بالوسائل
الملائمة .

(ب) ان يرفع هذا العرض الى الجمعية العمومية للصحة العالمية في دورتها الثانية
عشرة مقرونا بما يعن له من آراء ومقترحات لزيادة أوجه النشاط في هذا المضمار ،
على ان يشمل ذلك وسائل تمويل هذه الأعمال .

ج ع ص ٣٧ / ١١ : استعراض وتقرير البعثات الدراسية للهيئة الصحية العالمية

انظر : الوثيقة ش ب أ / ل أ - ٨ / ١٢

ج ع ص ٣٨ / ١١ : التقرير الاول عن حالة الصحة العالمية

الجمعية العمومية للصحة العالمية في دورتها الحادية عشرة ،

١- اخذت علما بالتقرير الأول الذي اعده المدير العام عن حالة الصحة العالمية^(٢)
وفقا للقرار رقم ج ع ص ٢٧ / ٩ ،

٢- تشكر حكومات الدول الاعضاء على معاونتها في تزويد الهيئة بالمواد اللازمة لهذا
التقرير ،

٣- تطلب من حكومات الدول الاعضاء في الهيئة الصحية العالمية ان تعرض قبل أول
اكتوبر سنة ١٩٥٨ كافة التعديلات التي ترغب ادخالها على هذا التقرير قبل ان يتخذ
شكله النهائي ،

٤- تطلب من المدير العام ان يفسد مجموعة من الاسئلة عن نواحي الصحة العامة والنواحي
الديموجرافية لكي تستخدمها الدول الاعضاء ، كدليل في اعداد تقاريرها المقبلة ،

(١) سجلات رسمية - ه ص ع - ٨٢

(٢) انظر ج ع ١١ / ب و / محاضر ١ الى ٧

(٣) وثائق ج ع ١١ / ب و ٦ / إضافة ١

٥- تدعو الدول الاعضاء في الهيئة الصحية العالمية الى اعداد تقرير ثان يشتمل بقدر الامكان المدة من عام ١٩٥٢ الى عام ١٩٦٠ ، وذلك كخطوة اخرى نحو الوفاة بالتزاماتها وفقا للمادة ٦١ من دستور الهيئة .

٦- تطلب من المدير العام ان يقدم الى الجمعية العمومية للصحة العالمية في دورتها الخامسة عشرة، التقرير الثاني عن حالة الصحة العالمية .

ج ع ص ٤٢ / ١١ برنامج استئصال الملاريا

انظر : الوثيقة شرب أ / ل أ - ٤ / ٨ اضافة ١

والقرارات ٢١ ق ٣٩

ج ع ص ٤٨ / ١١ اشتراك الهيئة الصحية العالمية في البرنامج الموسمي للمعونة الفنية

الجمعية العمومية للصحة العالمية في دورتها الحادية عشرة

وقد درست تقرير المدير العام عن البرنامج الموسمي للمعونة الفنية لعام ١٩٥٩ ، وكذلك القرار رقم ٢١ ق ٤٨ الذي اتخذه المجلس التنفيذي في دورته الحادية والعشرين ،

١- اخذت علما بتقرير المدير العام ،

٢- تقر الأراء التي اعرب عنها المجلس التنفيذي بشأن ذلك القرار .

انظر ايضا : القرارات ٢١ ق ٤٨ جزء ٤ فقرة ٢

ج ع ص ٥٤ / ١١ استئصال الجدري

انظر : الوثيقة شرب أ / ل أ - ٥ / ٨ اضافة ١

م ت ٢١ ق ٣٩ برنامج استئصال الملاريا

المجلس التنفيذي ،

وقد اخذ علما بتقرير المدير العام في شأن تطورات برنامج استئصال الملاريا ،

واعتقاداته بان تسخير جميع المصادر والجهود المبذولة لاستئصال الملاريا

ضروري لنجاح هذا البرنامج في آخر الامر .

وبالنظر الى ان الهيئة بحكم دستورها تعمل كسلطة مختصة بتوجيه وتمسيق

اعمال الصحة الدولية

١- يطلب من المدير العام ان يواصل تشجيع التنسيق بين جميع الوكالات التي تساعد اعمال استئصال الملاريا ،

٢- يوصى جميع الحكومات المعنية ، بان تنشئ لجان تنسيق اهلية ، ان لم تكن قد فعلت ذلك الى الآن ، على ان تضم هذه اللجان مندوبين من جميع الوكالات المختصة ، وذلك كإقتضاء ضرورى لاستخدام جميع الموارد المالية والفنية المتيسرة لدى الحكومة لبرنامج استئصال الملاريا .

انظر ايضا : الوثيقة رقم قرب أ ل ٨ / ٤ اضافة ١

م ت ٢١ ق ٤١ الحساب الخاص لاستئصال الملاريا

المجلس التنفيذي ،

بعد الاطلاع على طلب الجمعية العمومية للصحة العالمية فى القرار جع ص ١٠ / ٢٢ بأن يتخذ المجلس التنفيذى والمدير العام خطوات خاصة جاسمة للحصول على التبرعات المالية للحساب الخاص لاستئصال الملاريا من جميع المصادر الممكنة لكي تستطيع الهيئة تقديم المزيد من المساعدة فى انجاز استئصال الملاريا من العالم كله ،

وبعد النظر فى تقرير المدير العام عن الحساب الخاص لاستئصال الملاريا ،

وبالنظر الى ان برنامج استئصال الملاريا اصبح الآن برنامجا موسعا ،

وبالنظر الى انه بفضل التبرعات القليلة ، اصبحت ائتمادات الحساب الخاص ميسرة الآن لدرجة تكفى لتمويل اعمال استئصال الملاريا التى ترمى الهيئة انجازها خلال عام ١٩٥٨ ، رغم انها لا تكفى حتى الآن لمواجهة تكاليف مثل هذه الاعمال لسنة ١٩٥٩ والسنتين المقبلة ،

واعترافا بان نجاح برنامج استئصال الملاريا يتوقف على الجهد فى مواصلة الاعمال المخططة لمدة تمتد الى سنين عديدة ،

١- يشكر المجلس اولئك المتبرعين الذين مكث تبرعاتهم للحساب الخاص من ان يسير برنامج استئصال الملاريا فى طريق التنفيذ ،

٢- يعرب عن امله فى ان تتقدم الحكومات من تلقا نفسها بتبرعات للحساب الخاص ،

- ٣- يطلب من المدير العام ان يتخذ الخطوات اللازمة ، بما فيها وسائل النشر -
المفاسدة ، للحصول على الاعتمادات المالية للحساب الخاص من المصادر الحكومية
وبيرها من المصادر كالمؤسسات والصناعات ومنظمات العمل والهيئات والافراد ،
٤ - يوصى الجمعية العمومية للصحة العالمية في دورتها الحادية عشرة بأن تتخذ
القرار الآتى :

الجمعية العمومية للصحة العالمية في دورتها الحادية عشرة ،

وقد اطلعت على القرارم ت ٢١ ق ٤١ للمجلس التنفيذي ،

- ١- تؤيد مرة اخرى قرارات الجمعية العمومية للصحة العالمية الخاصة بالحاجة
الى الحصول على الاعتمادات المالية للحساب الخاص لاستئصال الملاريا وطريقة
الحصول على هذه الاعتمادات كما هما مبيتان في ج ع ص ٣٢ / ١٠ ،
٢- توصى الجمعية العمومية للصحة العالمية في دورتها الثانية عشرة بأن تدعو
الى اجتماع لجنة خاصة جامعة تشكل لاجل هذا الموضوع بغية اعلان التمهيد
للحساب الخاص لسنة ١٩٦٠ ، قلى ان يواصل المدير العام خلال ذلك جهوده
للحصول على التبرعات من الحكومات وبيرها من المصادر للحساب الخاص ،
٥- يقرر القيام بدراسة خطوات اخرى تتعلق بجمع الاعتمادات المالية للحساب الخاص
لاستئصال الملاريا في دوره الثانية والعشرين .

انظر ايضا : الوثيقة قرب / ل - أ - ٨ / ٤ اضافة ١

ت ٢١ ق ٤٨ - اشتراك الهيئة الصحية العالمية في البرنامج الموسع للمعونة الفنية

المجلس التنفيذي ،

بعد الاطلاع على تقرير المدير العام عن اشتراك الهيئة الصحية العالمية في برنامج
الامم المتحدة الموسع للمعونة الفنية ،

- ٣- ١- اخذ علما بهذا التقرير ،
٢- يمر ب عن اسفه لما ظهر من ان الموقف المالي المتوقع للبرنامج في عام ١٩٥٨
و ١٩٥٩ هو اقل ارضا مما كان عليه في عام ١٩٥٢
٣- وبعد ان نظر في نظام تحديد تكاليف الخدمات الادارية والعملية ببرم للاعتمادات
العادية واعتمادات البرنامج الموسع ،
وبعد ان اخذ علما بان هذا الموضوع مازال قيد البحث في لجنة المعونة الفنية ،

يعرب عن اعتقاده بأن أفضل طريقة لمواجهة تكاليف الخدمات الادارية والمعملية للبرنامج الموسع هي ان تقرر لجنة المعونة الفنية نسبة مئوية مناسبة من مجموع البرنامج ربما تكون في مرتبة ١٢-١٤ ٪ . فاقا لما اوصت به اللجنة الاستشارية للام المتحد لشئون الادارة والميزانية ، لتستخدم هذه النسبة للوصول الى المبلغ الذي يجب ان ييسر للبرنامج الموسع لمواجهة مثل هذه التكاليف ،

٣- وبعد الاطلاع على الآراء التي اعربت عنها اللجان الاقليمية بشأن نظام تخصيص الاعتمادات في البرنامج الموسع للمعونة الفنية ،

يعرب عن اعتقاده بأنه ، ما دامت المحامير الفرعية لوكالات الهيئة الصحية العالمية مبنية على مفاوضات موقفة مع الادارات الصحية الأهلية ولذلك فهي تحتل أرقاما موقفة لتخطيط الاعمال الصحية في كل بلد ، فإنه لما يساعد الحكومات ، ان يستمر نفسى مواقتها بهذه الأرقام ،

٤- وبعد الاطلاع على الآراء التي ابدت في جلسات اللجان الاقليمية خلال عام ١٩٥٧ وفي مختلف جلسات المجلس التنفيذي^١ وفي الجمعية العمومية للصحة العالمية^٢ والتي اجتمعت على ان المشروعات الاقليمية (المشتركة بين البلدان) ذات اهمية نفسى تحسين الصحة ،

١- يؤكد مرة اخرى اهمية المشروعات الاقليمية التي انشئت بناء على طلب الحكومات على اعتبار ان بعضها وجه النشاط في ميدان الصحة وخصصها تلك التي توجه الى مكافحة او استئصال الامراض السارية ، وبعض انواع مشروعات التدريب ، يستطيع تنفيذها على احسن منوال على اساس التعاون المشترك بين البلدان ،

٢- يعرب عن امله في ان توضح اهمية المشروعات الاقليمية بطريقة مناسبة عند ما يخطط استخدام موارد البرنامج الموسع ، لكي لا يقيد مستوى هذه المشروعات بطريقة تحكيمية ،

٥- وبالنظر الى ان المجلس التنفيذي^٣ والجمعية العمومية للصحة العالمية قد اعزيا تكرار في الماضي عن الرأي بوجوب الغاء الالتزام الذي يقضى بان تساهم الحكومات في تكاليف المعيشة المحلية للموظفين الدوليين المعيّنين على مشروعات المعونة الفنية ،

وبالنظر الى توصيات اللجان الاقليمية التي عالجت هذه المسألة في اجتماعاتها خلال

عام ١٩٥٧ ،

يكور المجلس طلبه بان يتولى المدير العام احاطة مجلس المعونة الفنية ولجنة المعونة

١ قرارات مت ١٥ ق ٤٢ - ومت ١٧ ق ٥٦ - ومت ١٩ ق ٤٧

٢ قرارات ج ص ٥٨ / ٩ وج ص ١٩ / ١

٣ قرارات مت ١١ ق ٥ / ٥٧ ومت ١٧ ق ٥٥ ومت ١٩ ق ٤٨

٤ قرارات ج ص ٥١ / ٦ وج ص ٤٣ / ٥ وج ص ٥٦ / ٩

القمية برأى الجمعية العمومية للصحة العالمية ، والمجلس التنفيذي ، واللجان الإقليمية
في هذا الموضوع .

انظر أيضا : القرار ع ص ١١ / ٤٨

م ت ٢١ ق ٩٣ استمرار المرتبات والبدلات والمكافآت

المجلس التنفيذي ،

وقد أخذ علما بتقرير المدير العام عن المرتبات والبدلات والمكافآت ، بما فيسه
الاجراءات التي اتخذها مجلس ادارة المكتب الصحى للامريكتين وهلى الاختلاف
طريقة هذا المكتب عن الطريقة التي اتبعتها الهيئة الصحية العالمية في تعديل مرتبات
الوظائف ، مما تخفيض تبعاً لاسعار الدولار بالنسبة لعملة البلاد التي تصرف فيها المرتبات ،
ولم ينسربن باله ذلك الانتداب المخول له من الجمعية العمومية للصحة العالمية
والوارد ذكره في القرار ج ع ص ١٠ / ٤٩ لدراسة هذا الموضوع وتقديم تقرير للجمعية
العمومية في شأن وضع قواعد صالحة للموظفين من المرتبات والبدلات تناسب من احتياجات
الهيئات الصحية الدولية ،

وبالنظر الى ان مثل هذه الدراسة يجب ان تشمل بحث ما تتطلبه احتياجات
التوظف برمتها في الهيئة الصحية العالمية في جميع المناطق ومن جميع الاعتمادات ،
واعترافاً بان البيانات الجوهرية التي يمكن على اساسها المبادرة الى بحث الموضوع
في الدورة الحالية ، غير متوفرة ،

وبما انه ستجرى دراسات اخرى في وقت قريب لموضوع المرتبات والبدلات والمكافآت ،
ونظراً للحاجة الى التماسك والتلاقي ، الداخلى في الهيئة في موضوع المرتبات ،
والى ان ترتيب شئون المرتبات في الهيئة يجب ان يسهل تطبيق السياسة الهامة
التي تسير عليها الهيئة في تعاملها وبالموظفين المهنيين ،

- ١- يقرر ادراج هذه المسألة في جدول الاعمال في دورته الثالثة والعشرين ،
- ٢- يطلب من المدير العام ان يدعو جميع اللجان الإقليمية لبدء وجهات نظرها في
هذا الموضوع في اجتماعها القادم ، لتكون اراءها امام المجلس عند نظره هذه المسألة مرة أخرى
- ٣- يطلب من المدير العام ان يعد لدورة المجلس الثالثة والعشرين تقريراً وافياً عن
هذا الموضوع يشمل وجهات نظر اللجان الإقليمية ، وأي تطورات تكون قد استجذت من
الوكالات المتخصصة الاخرى ، وفي الامم المتحدة بشأنه .

انظر أيضا : الوثيقة قرب / أ - ١١ / ٨

م ٢٢ ق ٢٣ دراسة تنظيمية للمطبوعات

المجلس التنفيذي ،

وقد استعاد الى الذكرة ان الجمعية العمومية للصحة العالمية في دورتها العاشرة كانت قد قررت ارجاء دراسة التقسيم الاقليمي الى ان يعيد المجلس التنفيذي النظر في هذا الموضوع برمته بعد انقضاء الدورة الحادية عشرة للجمعية العمومية للهيئة الصحية العالمية وذلك في ضوء تقرير السنوات العشر الذي سيتم اعداده كجزء من الاحتفال بالذكرى العاشرة للهيئة ،

وبالنظر الى ان استمرار تقدم الهيئة وارتقاها خلال السنوات العشر الاولى شمل استمرارا لتقدم الاقاليم :

- ١- يعتقد ان بناء المنظمات وتاديتها لوظيفتها قائمان على اساس متين ،
- ٢- يقرر ، بالنسبة للتقرير الوافي الذي أعد عن تطور التقسيم الاقليمي والذي نشر في كتيب السنوات العشر الاولى للهيئة الصحية العالمية " ، وللنقاشات التي دارت حول هذا الموضوع خلال الدورة التذكارية للميد العاشر وفي الجمعية العمومية للصحة العالمية في دورتها الحادية عشرة ، انه لا لزوم لأن يتابع المجلس دراسته التنظيمية للتقسيم الاقليمي في الوقت الحاضر ،
- ٣- كما قررت انه نظرا لانتهاه من دراسة التقسيم الاقليمي ، فانه سيقوم بعدها بدراسة اخرى لبرنامج مطبوعات الهيئة وفقا لطلب الجمعية العمومية للصحة العالمية في دورتها الحادية عشرة لم
- ٤- ويطلب من المدير العام ان يعد تقريرا عن برامج مطبوعات الهيئة الصحية العالمية على النمط المقترح في البيان الموجز لدراسة مطبوعات الهيئة وفي المناقشات التي دارت في دورة المجلس الثانية والعشرين ، وان يعرض (المدير العام) هذا التقرير على المجلس التنفيذي لدراسته في دورته الثالثة والعشرين .

١ مجموعة القرارات - الطبعة الرابعة - ج ع ص ١٠ / ٣٥ صفحة ٢٨٧

٢ قرار ج ع ص ١١ / ٥٢

٣ وثيقة م ٢٢ / و ع ١ /

٤ م ٢٢ / محاضر / ١ و م ٢٢ / محاضر / ٢